

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### فتاوى قبل الدرس \_\_ ليلة الأحد 22 شعبان 1445 هجرية

#### السؤال الأول:

رجل يكثُر من الحلف بالطلاق، وإذا سُئِلَ قال: أنا أقصد التهديد فقط، وقد حلف مرتين، وألان المرأة تسأل: هل تعود له، وهذا يشترط والدها على الرجل، علماً أنه مقصرٌ في أمر الصلاة.

#### السؤال الثاني:

هل يستحب الوضوء لكل صلاة وإن لم يحدث، وتأييد البخاري " **بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ** "، وساق حديث **أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَسُوَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ**.

#### السؤال الثالث:

رجل سائق سيارة وذات يوم ركب معه شخص في شبك السيارة من دون علم

السائق، وسقط ذلك الشخص وتوفي، فهذا على السائق، علماً أنه كان لا يسرع، وإن كان عليه صيام، فهل يُقدم الإطعام على الصيام

### السؤال الرابع:

في كثير من السيارات تكون سعاة المسجل عند الأقدام! أو قريبة من الأقدام! فهل إذا شغل القرآن يكون فيه إهتان للقرآن، وهل يصلح أن يستدل بالجواز بحديث: عائشة، قالت: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ»

### السؤال الخامس:

إذا أدركت الإهام راعها ثم صليت وقرأت الفاتحة ثم ركعت والإهام مازال راعها، فهل تعتبر ركعة

ليلة الأحد 22 شعبان 1445 هجرية

مسجد إبراهيم \_ شحوح \_ سينون